

قرار رقم (٤٢٢) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٢٠٢٦ / ٩ / ١٦

بشأن تجديد قيد شركة تي بي أي مصر لحلول وخدمات السداد
بسجل شركات التحصيل الإلكتروني لأقساط وئائق التأمين بالهيئة

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية
بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٩ وتعديلاته بشأن شروط وضوابط قيد شركات
التحصيل الإلكتروني لأقساط وئائق التأمين،

وعلى قرار الهيئة رقم (٢١٤٩) لسنة ٢٠٢٢ بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١١ بشأن قيد شركة تي بي أي مصر
لحلول وخدمات السداد بسجل شركات التحصيل الإلكتروني لأقساط وئائق التأمين تحت رقم (٨) لمدة ثلاث
سنوات تنتهي في ٢٠٢٥/١٢/١٠.

وعلى الطلب المقدم من الشركة لتجديد قيدها بسجل شركات التحصيل الإلكتروني لأقساط وئائق التأمين
بالهيئة،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن ،

قرار

مادة (١) : تجديد قيد شركة تي بي أي مصر لحلول وخدمات السداد - المبنى الإداري الكائن بالقاهرة - المعادى
شقة ٧١ بالدور السابع / العقار رقم ١٧٩/٨١ شارع ١٩٩ - دجلة - المعادى بسجل شركات
التحصيل الإلكتروني لأقساط وئائق التأمين بالهيئة برقم (٨).

مادة (٢) : يسرى هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٠٢٥/١٢/١١ ، وعلى الجهات المعنية تنفيذ هذا
القرار كلاً فيما يخصه.

نائب رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

محمد الصياد